

البداية والنهاية

الملائكة لنا في ذلك ائمة فإعلم .

وقد اختلف المتأخرون من أصحاب الشافعي في مشروعية الصلاة على قبره لغير الصحابة ف قيل نعم لأن جسده عليه السلام طري في قبره لأن إ قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء كما ورد بذلك الحديث في السنن وغيرها فهو كالميت اليوم وقال آخرون لا يفعل لأن السلف ممن بعد الصحابة لم يفعلوه ولو كان مشروعاً لبادروا إليه ولثابروا عليه وإعلم .
صفة دفنه عليه السلام وأين دفن .

قال الامام احمد حدثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريح أخبرني أبي وهو عبد العزيز بن جريح أن أصحاب النبي A لم يدروا أين يقبروا النبي A حتى قال أبو بكر سمعت النبي A يقول لم يقبر نبي الا حيث يموت فأخروا فراشه وحفروا تحت فراشه A وهذا فيه انقطاع بين عبد العزيز بن جريح وبين الصديق فانه لم يدركه لكن رواه الحافظ أبو يعلى من حديث ابن عباس وعائشة عن أبي بكر الصديق Bهم فقال حدثنا أبو موسى الهروي ثنا أبو معاوية ثنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت اختلفوا في دفن النبي A حين قبض فقال أبو بكر سمعت النبي A يقول لا يقبض النبي إلا في أحب الامكنة إليه فقال أدفنوه حيث قبض وهكذا رواه الترمذي عن أبي كريب عن أبي معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول إ اختلفوا في دفنه فقال أبو بكر سمعت من رسول إ شيئاً ما نسيتته قال ما قبض إ نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه ادفنوه في موضع فراشه ثم ان الترمذي ضعف المليكي ثم قال وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه رواه ابن عباس عن أبي بكر الصديق عن النبي A وقال الاموي عن أبيه عن ابن اسحاق عن رجل حدثه عن عروة عن عائشة ان أبا بكر قال سمعت رسول إ ا يقول إنه لم يدفن نبي قط الا حديث قبض قال أبو بكر بن أبي الدنيا حدثني محمد بن سهل التميمي ثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان بالمدينة حفاران فلما مات النبي A قالوا أين ندفنه فقال أبو بكر Bه في المكان الذي مات فيه وكان أحدهما يلحد والآخر يشق فجاء الذي يلحد فلحد للنبي A وقد رواه مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه منقطعاً وقال أبو يعلى حدثنا جعفر بن مهران ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق حدثني حسين بن عبد إ عن عكرمة عن ابن عباس قال لما ارادوا أن يحفروا للنبي A وكان أبو عبيدة الجراح يضح كحفر أهل مكة وكان أبو طلحة زيد بن سهل